

قرار رقم (١١٢٤) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٤ / ٥ / ٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومي
١	صفاء محمود الدسوقي السكري	٢٣٦٥١	حر	٢٦٤٠٣٠٨١٧٠٠٧٢٤
٢	شريف محمد وجدى محمد امين شلبى	٣٠٣٩١	حر	٢٧٠٠٧٠٦٢١٠١٦٥٩
٣	ابرام يوسف صموئيل الشورى	١٩٣٨١	حر	٢٧٤٠٦١٤٠١٠٠٠٣٨
٤	امال محمد محمد حسين	٣٣٦٩٣	حر	٢٨٥٠٥٣٠٠١٠٣٦٦٩

المادة الثانية: علم الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح